

النكت على مقدمة ابن الصلاح

ووقع في صحيح مسلم أحاديث رويت كتابه فوق العشرة واختلف العلماء أيضا في اتصال ذلك قال القاضي عياض " والجمهور على العمل بذلك وعدوه متصلا وذلك بعد ثبوت صحتها عند المكتوب إليه خط الكاتب كاتبها " (1) .

348 - (قوله) " ثم يكفي في ذلك أن يعرف المكتوب إليه خط الكاتب " () إلى آخره .

قال ابن أبي الدم " ذهب بعض المحدثين وغيرهم إلى أنه لا يجوز الاعتماد على الخط من حيث إن الخط يتشابه أخذا من الحاكم بأنه لا يجوز له العمل بما يرد عليه من المكاتبات الحكمية من قاض آخر إذا عرف الخط على القول الصحيح وهذا وإن كان له اتجاه على الحكم فالأصح الذي عليه العمل جواز الاعتماد على الخط ؛ لأنه A كان يبعث كتبه إلى عماله فيعملون بها واعتمادهم على معرفتها (2) واعلم أنا حيث قلنا بصحة المكاتبة فهي أنزل رتبة من السماع (3) حتى يرجح ما روي بالسماع على ما روي عليها " (4) .

ووقع في مثل ذلك مناظرة بين الشافعي وإسحاق بن راهويه بحضرة أحمد بن حنبل في جلود الميتة إذا دبغت فقال الشافعي دباغها طهورها قال إسحاق ما الدليل ؟ فقال حديث ابن عباس عن ميمونة " هلا انتفعتم بجلدها " (5) يعني